



رئيس الهيئة

قرار رقم (٥١٢) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥/ ٧/ ٢٧

بشأن تجديد قيد وسطاء تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد،

وعلى قرار مجلس ادره الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٦٩) لسنة ٢٠٢٥ بشأن القواعد والمعايير المهنية ومزاولة نشاط الوساطة في التأمين او الوساطة في إعادة التأمين.

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قصر

المادة الأولى: يجدد قيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي وفقاً لأحكام القانون رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٢٤ وذلك لمدة خمسة سنوات اعتباراً من التاريخ المبين قرين اسمائهم:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	تاريخ التجديد	الشركة	الرقم القومي
١	سنيه زوبع رمضان خليل	٤٠٣٧٥	٢٠٢٥/٩/٨	قناة السويس لتأمينات الحياة	٢٨٣٠٧٠٥١٧٠٠١٨٣
٢	اميره خالد احمد الخطيب	٤٦٤٢٩	٢٠٢٥/٦/٢٨	قناة السويس لتأمينات الحياة	٢٩٧٠٦١٢١٧٠٠٠٦٨
٣	نجوى ابراهيم عطيه الالفي	٤٠٣٢١	٢٠٢٥/٩/٢	قناة السويس لتأمينات الحياة	٢٨٧٠٨١٨١٦٠٢٠٦٤

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح